

وانقول الموثقة بحري لوجري لئن قال سيبويه واصحابه ان معنى
ليظن فعول لئن غير معنى لو وكل واحدة منهما على حقيقتها وحقبة
معنى لو انها يتبع به اللين لا يتبع غيره كقولك لو اتيتني لا كقولك
فانسخ الاكرام لا يتبع الاثيان ومعنى ان تتبع بها اللين لوجري
غيره نقول ان ثابتي اكرمك فالاكرا تتبع بوجري الاثيان ولو لم يكن
وان لما يستقبل وانما الحق في الجواب هذا التداخل لدلالة اللام على
معنى التسم اعني عن جواب الشرط لدلالته عليه وكذلك قوله انك
اذ المن الظالمين ليس بجواب الشرط على الحقيقة ولكنه جواب التسم وقد
اغنى عن الجزاء بدلالته عليه وانما يجاب الشرط بالبعد والفاء او اذ
على ما هو مشهور في مواضعه ولئن ابنت الذين اوتوا الكتاب
في الكلام معنى التسم اي والله لئن ابنت الذين اعطوا الكتاب يعني اهل
العناد من علماء اليهود والنصارى عن الرجوع والبلح وقيل المعنى به جميع
اهل الكتاب عن الحسن وابي علي اية اي بكل حجة ودلالة ما بعد
قبلتك اي لا تحتمون على اتباع قبيلتك على القول الثاني وعلى القول
الاول لا يؤمن منهم احد لان المعادة لا تنفعه الدلالة وانما تنفع العمل
الذي لا يعلم وما انت بتابع قبيلتهم في معناه اربعة اقوال احدها انه
رفع ليجوز الفسخ وببيان ان هذه القبلة لا تنسخ وثانيتها انه على وجه
المقابلة لعوكه ما تبعوا قبيلتك كما يقال وما هم بتاركها كما
الحق وما انت بتارك الاعتراف به فيكون الذي هو الكلام الثاني
هو المقابل للكلام الاول لا يؤمن منهم احد لان المعادة لا تنفعه
وثالثها ان المراد ليس يمكنك استصلاحهم بتابع قبيلتهم لاصلاح

وجهم

وجهمهم لان النصارى تتوجه الى جهة الموضع الذي ولد فيه عيسى
واليهود الى بيت المقدس فيمن الله سبحانه ان اصحاء المرثين حج و
رابعها ان المراد حسم الطماع اهل الكتاب من اليهود اذ كانوا يطعموا
ذلك وظنوا انه يرجع الى الصلوة الى بيت المقدس وقوله وما بعضهم
بتابع قبلة بعض في معناه قولان احدهما انه لا يصير النصارى
كلهم يهودا ولا يصير كلهم نصارى ابدان كما لا يتبع جميعهم الاشارة
هنا من الاخبار بالغيث قال الحسن والسدي والاخر ان معناه استقام
اعتقادهم بان لا يوجد مخالفة اهل الكتاب فيما وردوه عن ابناء الله
وان ثبت المقدس لا يزل كان قبلة الابدان فهو اول ما كان يكون
قبلة اي كالحجاز ان مخالفت بين وجهيتهم للاستصلاح حاد
ان مخالفت بوجهة ثالثة في زمان اخر للاستصلاح ويحتمل ايضا ان
يجري الكلام على النظر لانه لم يثبت ان يهودا يتصرفوا ان نصرايين
مقود ولا ضرورة بنا الى العدول عن الظاهر الى الثاني ولهذا قول
القاضي وقوله ولئن اسعت اقواءهم الخطاب للبنى وفيه اربعة
اقوال احدها ان المراد به غيره من امته وان كان الخطاب له والمراد
الدلالة على ان الوجد ليس يتبع اقواءهم وان اسبعهم ردة عن
الحسن والرجوع وثانيتها ان المراد ان اسعت اقواءهم في اللذابة
هم حوصا على ان يؤمنوا انك اذ المن الظالمين لنفسك مع اعلامنا
ايك امم لا يؤمنون من الجبابرة وثالثها ان معناه الدلالة
على فساد مذاهبهم وبنيانهم بها وان من تبعهم كان وظالمنا و
رابعها انه على سبيل الرجوع عن الركون اليهم ومقاربتهم بتقوية لعننه